

## قرا س الخدمة المدنية

طباعة

استمع

رقم التشريع	17	لسنة	2012
نوع التشريع	قرارات مجلس الخدمة المدنية		
الموضوع الرئيسى للتشريع	بدلات ومكافآت		
مضمون التشريع	بشأن منح مكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين شاغلي بعض الوظائف لدى بعض الجهات الحكومية الذين يستخدمون وسائل الانتقال الخاصة بهم أثناء تأدية واجبات ووظائفهم		
تاريخ الاصدار	10/05/2012		
نص التشريع	<p>قرار رقم ( 17 ) لسنة 2012 بشأن منح مكافأة التشجيعية للموظفين الكويتيين شاغلي بعض الوظائف لدى بعض الجهات الحكومية الذين يستخدمون وسائل الانتقال الخاصة بهم أثناء تأدية واجبات ووظائفهم</p> <p>مجلس الخدمة المدنية ،،،</p> <p>- بعد الإطلاع على المرسوم بالقانون رقم 15 لسنة 1979 بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له، - وعلى المرسوم الصادر بتاريخ 4/4/1979 في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له ، - وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية بإجتماعه رقم 6 لسنة 2000 المنعقد بتاريخ 12/12/2000 بالموافقة على تقرير مكافأة تشجيعية للموظفين الكويتيين الذين يستخدمون وسائل الانتقال الخاصة بهم أثناء تأدية واجبات ووظائفهم في جهات معينة ووظائف محددة ، - وبناء على إقتراح ديوان الخدمة المدنية ، - وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .</p> <p>قــــــــــــرر</p> <p>مادة (1) يمنح الموظفون الكويتيون العاملون في الجهات والوظائف المحددة حصراً في الجدول المرافق لهذا القرار الذين يستخدمون وسائل الانتقال الخاصة بهم بصفة مستمرة أثناء تأدية واجبات ووظائفهم - مكافأة تشجيعية بواقع 90 ديناراً شهرياً.</p> <p>مادة (2) تأخذ المكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له .</p> <p>مادة (3) يجوز الجمع بين المكافأة التشجيعية المنصوص عليها بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو لمستوى الوظيفة أو لجهة معينة أو لشريحة في جهة معينة ، ، كما يجوز الجمع بينها وبين بدل التمثيل وعلاوة غلاء المعيشة والدعم المالي والمكافأة المالية الشهرية المقررة بالقرار رقم 8/2005 (لمن يستحقها) والمكافأة المالية المقررة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم 11 لسنة 2011 بشأن منح الموظفين الكويتيين العاملين في الجهات الحكومية مكافأة مالية شهرية بواقع 100 دينار (لمن يستحقها).</p> <p>ولا يجوز الجمع بين هذه المكافأة وأية بدلات أو مكافآت أخرى مقررة للانتقال أو نظير استخدام وسائل الانتقال والمكافأة أو الزيادة التي تصرف شهرياً بصفة شخصية .</p>		

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من 1/4/2012 وينشر في الجريدة الرسمية ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية  
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة  
مصطفى جاسم الشمالي

تابع/ قرار رقم ( 17 ) لسنة 2012

جدول

بالجهات والوظائف المقرر لها المكافأة التشجيعية نظير إستخدام شاغليها  
لوسائل الانتقال  
الخاصة بهم أثناء تأدية واجبات ووظائفهم  
وزارة المواصلات  
- مندوب إعلان أحكام

وزارة التربية  
- مراسل " بالمدارس "

وزارة التجارة والصناعة

- مشرف

- مساعد مشرف

- مفتش أول

- مفتش

- مساعد مفتش

(موزعه على نوعى العمل " تجاري ، أوزان ومقاييس")

وزارة الشئون الإجتماعية والعمل

- مشرف

- مساعد مشرف

- مفتش أول

- مفتش

- مساعد مفتش

(موزعه على نوعى العمل " تعاون ، عمل " )

وزارة الإعلام

- مشرف مصنفات فنية

- مساعد مشرف مصنفات فنية

- مفتش أول مصنفات فنية

- مفتش مصنفات فنية

- مساعد مفتش مصنفات فنية

بلدية الكويت

- مشرف

- مساعد مشرف

- مفتش أول

- مفتش

- مساعد مفتش

(موزعه على أنواع العمل " أغذية ، نظافة، حماية بيئة " )

وزارة المالية

- ملاحظ عقارات

وزارة العدل

- مندوب إعلان أحكام

- معقب معاملات

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية

- محصل " للإيجارات "

إدارة الفتوى والتشريع

- مندوب إطلاع احكام

بيت الزكاة  
- محصل " إدارة تنمية الموارد "

- الوظائف التي كان يستحق شاغلوها المكافأة التشجيعية نظير إستخدام وسائل الإنتقال الخاصة إستناداً لقرارات أو موافقات صدرت قبل العمل بهذا القرار من الجهات المختصة.